

No:

الرقم:

Date:

التاريخ:

ضوابط الدراسة ما بعد الدكتوراه

إستناداً الى أحكام المادتين (٢) و (٤) من نظام البعثات والمساعدات المالية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧١ أصدرنا ضوابط الدراسة ما بعد الدكتوراه في وزارة التعليم العالي والبحث العلمي وتشكيلاتها :

أولاً.. يكون للمصطلحات الآتية حيثما وردت في هذه الضوابط المعاني الموضحة أزاء كل منها ، ما لم يقتضي السياق معنى آخر.

١. مجلات ذات معامل تأثير (Impact Factor) : المجلات العالمية المصنفة الحاصلة على معامل تأثير IF أو ما يناظرها .
٢. المجلات العالمية : المجلات العلمية المحكمة من حيث أعضاء هيئة التحرير والاستشارية والناشرين وتكون معتمدة في إحدى قواعد البيانات والفهارس العالمية والرصينة .
٣. المجلات المحلية : المجلات الصادرة عن الجامعات أو الجمعيات العلمية أو مؤسسات الدولة العراقية بموافقة وزارة التعليم العالي والبحث العلمي .
٤. المجلات الالكترونية (Online) : وهي مجلات علمية متخصصة ومفهرسة محلية أو عالمية على ان لا يقل عمر إصدارها عن ثلاث سنوات وأن تكون صادرة من جهات رصينة .

ثانياً - يشترط في من يتمتع بالدراسة ما بعد الدكتوراه :

- ١- أن يكون حاصلاً على شهادة الدكتوراه او مايعادلها ومن خريجي مؤسسات وزارة التعليم العالي والبحث العلمي والذين يعملون في مركز الوزارة والمؤسسات التابعة لها .
- ٢- أن يكون حاصلاً على قبول من إحدى الجامعات أو المعاهد أو المراكز العالمية الرصينة والمعترف بها رسمياً من وزارة التعليم العالي والبحث العلمي .

No:

الرقم:

Date:

التاريخ:

٣- أن تكون لغة الدراسة في الجامعة أو المعهد أو المركز المشار إليه في الفقرة (ثانياً/٢) باللغة الإنكليزية .

٤- أن يقدم خطة بحثية للبحث المزمع إنجازه أثناء الدراسة يتضمن عنوان البحث مع خطة تمهيدية للبحث , وأن يكون موضوعه في مجال تخصصه الدقيق .

٥- أن يكون لديه خدمة فعلية بعد حصوله على الدكتوراه سنتين فعليتين نشر خلالها بحثين على الأقل في مجال تخصصه العام أو الدقيق في مجلات علمية رصينة .

٦- يفضل عدم مصاحبة عائلته وفي حالة المصاحبة فتكون على نفقته الخاصة .

٧- ليس لديه أية عقوبات إنضباطية خلال الثلاث سنوات الأخيرة السابقة للترشيح.

٨- أن لا يؤثر ترشيحه على سير العملية التدريسية في الكلية أو المعهد أو القسم .

٩- أن لا يكون متمتعاً بالتفرغ العلمي .

ثالثاً- تكون مدة الدراسة سنة واحدة قابلة للتמיד ستة أشهر فقط.

رابعاً- ان يحصل على أعلى نقاط مفاضلة وفق الإستمارة المعدة لهذا الغرض والمرفقة بالضوابط .

خامساً: يقدم التدريسي الذي تتوفر فيه الشروط المنصوص عليها في أعلاه طلب الى رئيس القسم العلمي معزراً بالوثائق الآتية :

أ- السيرة العلمية .

ب- الأمر الجامعي بحصوله على شهادة الدكتوراه .

ت- خطة بحثية للبحث المزمع إنجازه أثناء الدراسة (عنوان البحث مع خطة تمهيدية للبحث).

ث- خلاصة خدمة .

ج- يدقق القسم العلمي الطلبات وفق الشروط المنصوص عليها في هذه الضوابط , وفي حال وجدته مستوفياً تحيل الطلب الى مجلس الكلية للمصادقة عليه ورفعها الى مجلس الجامعة للموافقة .

ح - تحيل الجامعة الطلب الى دائرة البحث والتطوير للتدقيق .

No:

الرقم:

Date:

التاريخ:

سادسا: يتوجب على التدريسي الحاصل على دراسة ما بعد الدكتوراه بعد عودته الى العراق :

- أ- تقديم حلقة دراسية في القسم عن بحثه الذي أنجزه خلال مدة الدراسة وتقريراً وافياً عن سير العمل .
- ب- إنجاز بحث علمي واحد على الأقل على أن يكون منشوراً في مجلة ذات معامل تأثير أو ما يناظرها سواء كانت مطبوعة أو إلكترونية (Online) ومن ضمنها المجلات العلمية العراقية الحاصلة على معامل تأثير خلال مدة سنة من إنهائه الدراسة ويشترط تثبيت إسم الجامعة الأم في العراق في البحث المنشور مع تثبيت المصادر المنشورة في مجلات عراقية التي تنسجم مع تخصص البحث , ويعد البحث أصيلاً عند نشره في المجلات المذكورة في اعلاه ويعتمد لأغراض الترقية العلمية أو التعضيد ولا يخضع للتقويم .

سابعا : يترتب على التدريسي الذي لم يكمل متطلبات الدراسة أو لم ينجز الواجبات المترتبة عليه الواردة في الفقرات (أ ، ب / سادسا) إعادة كافة المبالغ التي أنفقت عليه خلال مدة الدراسة وفق القوانين النافذة باستثناء حالات المرض المؤيد بتقرير من جهة رسمية .

ثامنا : تكون إستحقاقات الدارس وفق نظام البعثات والمساعدات المالية والزمالات رقم ٤٦ لسنة ١٩٧١ المعدل والتشريعات النافذة ذات العلاقة وينظم ذلك بموجب عقد بين المبتعث و جهة إنتسابه.

تاسعا : يتم توزيع المقاعد لدراسة ما بعد الدكتوراه على الجامعات وهيئة التعليم التقني والمجلس العراقي للإختصاصات الطبية وفق حساب النسبة المئوية لعدد التدريسيين في تلك المؤسسة الى العدد الكلي للتدريسيين المشمولين بضوابط الدراسة أعلاه وبالإمكان مناقلة عدد المقاعد المخصصة للتدريسيين من جهة الى أخرى في حالة عدم وجود راغبين بالدراسة في تلك الجهات .